

24 March 2005
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون

البند ٤٣ من جدول الأعمال

متابعة نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية السادسة

والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة

البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

ورقة مناقشة لاجتماع المائدة المستديرة بشأن حقوق الإنسان والجُنوسة
وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): الذي
سيعقده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والتحالف العالمي المعني بالمرأة والإيدز

موجز

تهدف هذه الورقة إلى تشجيع المناقشات في اجتماع المائدة المستديرة وينبغي أن تقرأ
بالتلازم مع تقرير الأمين العام المقبل عن التقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس
نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

وسيحال موجز بالمناقشات، التي من المتوقع أن تتسم بالحيوية والانفتاح والتفاعل،
إلى الجلسة العامة الرفيعة المستوى للدورة الستين للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥
لتقوم بإجراء استعراض شامل لما أُحرز من تقدم في الوفاء بالالتزامات الواردة في إعلان
الأمم المتحدة بشأن الألفية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية التي اتفق عليها المجتمع الدولي،
والتقدم المحرز في التنفيذ المتكامل والمنسق ومتابعة نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية
ومؤتمرات القمة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.

١ - لا تزال انتهاكات حقوق الإنسان والعلاقات غير المتكافئة بين الجنسين تزيد من انتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وغالبا ما يواجه الرجال والنساء الإقصاء الاجتماعي من جراء إصابتهم بالفيروس، مما يعرقل الجهود المبذولة للتصدي للوباء بصورة علمية وفعالة. وتعرقل انتهاكات الحقوق الوصول إلى خدمات الوقاية والعلاج والدعم للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وللسكان المهمشين المعرضين للإصابة بوجه خاص، بمن فيهم مدمنو المخدرات حقنا، ومزاولو الجنس لأغراض تجارية والرجال الذين يقيمون علاقات جنسية مع رجال. وانتهاكات حقوق الإنسان، سواء وقعت في الأسر أو المجتمعات الأهلية أو أماكن العمل أو المرافق الصحية، تثني الناس عن الحديث بصراحة عن فيروس نقص المناعة البشرية، والحصول على معلومات وخدمات الدعم والعلاج والخدمات القانونية.

٢ - وأخذ عدد النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بالازدياد في جميع أنحاء العالم، وأكثر من ٦٠ في المائة من المصابين بهذا الفيروس والذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ عاما هم من الشباب. ويعكس ازدياد نسبة إصابة الإناث بهذا الوباء انعدام المساواة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية الذي يزيد من تعرض النساء والفتيات للإصابة. فتدني الوضع الاجتماعي للمرأة، وما تضطلع به من أدوار نمطية، وتعرضها للعنف بسبب جنسها وقلة حصولها على المعلومات والتعليم والفرص الاقتصادية، يجردها من إمكانياتها ويحد من قدرتها على التفاوض على إقامة علاقات جنسية أكثر أمانا، مما يزيد من خطر إصابة الرجال والنساء بالمرض. وكانت المرأة في طليعة الأشخاص الذين تصدوا لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في المجتمعات الأهلية، وتحمل النساء والفتيات عبء توفير الرعاية والدعم في الأسر والمجتمعات المتأثرة بمرض الإيدز - وغالبا على حساب خسارتهم للفرص التعليمية والاقتصادية.

٣ - ورغم ما تبذله الحكومات من جهود جبارة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك الهدف ٣، "تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة"، والهدف ٦، "مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض" - فإن انعدام المساواة بين الجنسين لا يزال يزيد من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ومن الواضح أنه إذا لم تعالج التحديات المزدوجة والمتلازمة المتمثلة في المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان، تعرض للخطر تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

أولا - حقوق الإنسان وأهداف الجنوسة في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٤ - وبتوقعها على إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، سلّمت الدول الأعضاء بأن حماية حقوق الإنسان وتحقيق المساواة بين الجنسين عنصران أساسيان من عناصر الاستجابة الفعالة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويؤكد الإعلان أن "الإعمال التام لمبدأ كفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع عنصر أساسي في عملية التصدي العامة لوباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز" وأن "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عنصران أساسيان من عناصر الحد من تعرض النساء والبنات للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز".

٥ - ويسلط الإعلان الضوء على ما للوباء من أبعاد رئيسية في مجال حقوق الإنسان، ويحدد أهدافا تتضمن مواجهة وصمة العار والتمييز، وكفالة المشاركة التامة للناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والنساء والشباب في تنفيذ الخطط الوطنية المتعلقة بهذا المرض. وتركز أهداف حقوق الإنسان أيضا على وضع تشريعات لحماية حقوق الناس المصابين بالفيروس وحرّياتهم الأساسية والجماعات المعرضة للإصابة، لكفالة حصولهم على "التعليم والميراث والعمل والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والصحية والوقاية والدعم والعلاج والمعلومات والحماية القانونية، مع احترام حقهم في الخصوصية والسرية".

٦ - ويحدد الإعلان أيضا أهدافا للمساواة بين الجنسين لتحقيقها بحلول عام ٢٠٠٥ تعالج التأثير غير المتناسب لفيروس نقص المناعة البشرية على النساء والفتيات، بما في ذلك تنفيذ استراتيجيات وطنية "ترمي إلى تعزيز النهوض بالمرأة وكفالة تمتعها الكامل بجميع حقوق الإنسان؛ وتشجيع المسؤولية المشتركة بين الرجل والمرأة عن ضمان الممارسة الجنسية الآمنة؛ وتمكين النساء من التحكم في المسائل المتصلة بأمورهن الجنسية". ويحدد الإعلان أيضا أهدافا لتوفير التعليم عن سبل الوقاية تحقيقا للمساواة بين الجنسين، وزيادة الحصول على الخدمات الصحية، بما فيها خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، للنساء والفتيات.

٧ - كما يطالب الإعلان البلدان أن تضمن بحلول عام ٢٠٠٥ "وضع وتسريع تنفيذ استراتيجيات وطنية لتمكين المرأة، وتعزيز وحماية تمتعها الكامل بجميع حقوق الإنسان، وتقليل فرص تعرضها للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بالقضاء على جميع أشكال التمييز وجميع صور العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الممارسات التقليدية والعرفية الضارة، وسوء المعاملة والاعتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي التي تمارس ضد النساء والفتيات، وإيذائهن والاتجار بهن".

ثانياً - التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين

٨ - منذ صدور إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في عام ٢٠٠١، كان التقدم المحرز في مجال تحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين محيياً للآمال. ويشير تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (A/58/184) إلى أن ٤٠ في المائة من جميع بلدان العالم ونحو نصف البلدان في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى لم تسن حتى عام ٢٠٠٣ أي تشريعات لمنع وصمة العار والتمييز بحق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. علاوة على ذلك، لم يسن سوى عدد قليل من البلدان تشريعات لحماية السكان المعرضين للإصابة من التمييز. ويسلط التقرير الضوء على أربعة مناطق خضعت للدراسة، فتبين أن نسبة مرعبة تتراوح بين ٣٠ و ٦٠ في المائة من النساء أبلغن عن تعرضهن للعنف البدني أو الجنسي. إضافة إلى ذلك، فإن النساء في جنوب آسيا وفي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى غالباً ما تكون حقوقهن محدودة في الملكية والميراث. وقد ركزت المبادرات الوطنية والإقليمية والعالمية، ومنها التحالف العالمي المعني بالمرأة والإيدز الانتباه على مدى تعرض المرأة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ووضع استراتيجيات للتصدي لهذا الأمر وإدماج الجنوسة في الاستجابات لهذا المرض. بيد أنه يجب زيادة هذا التقدم الذي أحرز وتسريع خطواته للتصدي تصدياً فعالاً للأسباب الرئيسية لفيروس نقص المناعة البشرية ولانتشار الوباء.

ثالثاً - وضع استراتيجيات رئيسية لتحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان والجنوسة

٩ - رغم ازدياد توافق الآراء بشأن ما ينبغي القيام به لتحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان والجنوسة، فإن ما اتخذ من إجراءات لم يكن كافياً. إذ ينبغي لإجراءات التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أن يطبق إطاراً لحقوق الإنسان وأن تأخذ شواغل المساواة بين الجنسين بعين الاعتبار للحد من العرصة للإصابة، وتحقيق أهداف الوقاية، وتوفير الوصول إلى العلاج والرعاية والدعم على قدم المساواة، وتخفيف الآثار الاجتماعية والاقتصادية لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وينبغي أن توجه الاستراتيجيات التالية تصميم وتنفيذ وتقييم إجراءات التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الصعد العالمي والإقليمي والوطني.

ألف - حماية حقوق الناس

١ - حماية حقوق الناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

١٠ - إن وصمة العار والتمييز اللذين يعاني منهما الناس المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وأسرههم تخلق بيئة من الإنكار والصمت. لذا فإن حماية الحقوق في التعليم والعمل والعلاج والسرية للرجال والنساء المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية لا تزال تشكل مجالا رئيسيا من مجالات العمل. ويتمثل التحدي في مواجهة وصمة العار والتمييز وخلق بيئة تحترم حقوق الإنسان لاتخاذ إجراءات أكثر انفتاحا وشمولا وفعالية للتصدي للوباء.

٢ - حماية حقوق السكان المعرضين للإصابة

١١ - تواجه المجموعات المهمشة أو المستبعدة اجتماعيا خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بصورة متزايدة. ويؤدي عدم صون حقوق السكان المهمشين، بمن فيهم مستعملو حقن المخدرات ومزاو لو الجنس لأغراض تجارية والرجال الذين يقيمون علاقات جنسية مع الرجال، وتوفير الخدمات المتعلقة بهذا الفيروس لهم، إلى إدامة وصمة العار وتقويض جهود الوقاية. ويتمثل التحدي في حماية حقوق السكان المهمشين والمعرضين للإصابة وكفالة إيصال المعلومات إليهم والرسائل والخدمات المتعلقة بالوقاية، والحد من انتشار الفيروس ضمن الجماعات وفي أوساط السكان على نطاق أوسع.

٣ - حماية حقوق التملك والميراث على قدم المساواة

١٢ - يؤدي انعدام المساواة في حق التملك والميراث إلى إضعاف المرأة وزيادة تعرضها لمرض الإيدز ويزيد من حدة تأثيره عليها. فالنساء المصابات بهذا الفيروس والأطفال الذين يتهمهم المرض غالبا ما يجرمون من حقهم في أن يرثوا ممتلكات، مما يتركهم دون مأوى وبدون الحصول على الرعاية والعلاج والفرص الاقتصادية والتعليمية. وهذه الحالة تخلق دورات جديدة من التأثير والاستغلال. ويتمثل التحدي في إصلاح التشريعات بغية الحد من التأثير وحماية حقوق المرأة والطفل، وتنقيف النساء والمجتمعات الأهلية بشأن حقوقهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بالملكية والميراث، وكفالة تطبيق التشريعات القائمة.

باء - حماية المساواة بين الجنسين

١ - تعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات

١٣ - إن التقاليد الاجتماعية التي تشجع عدم تكافؤ القوة في العلاقات بين الرجل والمرأة تحد من خيارات المرأة وفرصها وسيطرتها على علاقاتها الجنسية. كما أن اعتماد المرأة الاقتصادي على الرجل وانعدام المساواة في الوصول إلى المعلومات والتعليم والخدمات الصحية والقانونية يحد من قدرتها على حماية نفسها من الإصابة. وتعرض المرأة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ينجم في حالات كثيرة عن سلوك الأزواج أو الشركاء. لذا فإن ثمة حاجة ماسة إلى إشراك النساء والرجال في التصدي للتقاليد الاجتماعية التي تزيد من تعرض المرأة للإصابة؛ والتصدي للممارسات الضارة مثل الزواج المبكر أو الإجماعي، وميراث الأرامل وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ وتمكين المرأة من الناحية الاقتصادية؛ وتوفير المعلومات والخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية بصورة كاملة بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

٢ - حماية الشباب

١٤ - يشكل الإناث الأغلبية الساحقة من الشباب المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، ومع ذلك فإن التقاليد الاجتماعية كثيرا ما تحرم الفتيات من التعليم والمعارف المتعلقة بالمسائل الجنسية. وكثيرا ما تواجه الشباب الاستغلال والتحرش من رجال أكبر سنا مما يزيد من خطر تعرضهن لفيروس نقص المناعة البشرية. ولهذا فإن الاستراتيجيات الرامية إلى التصدي لتعرض الفتيات للتأثر بشكل خاص تشكل أولوية رئيسية. ويتمثل التحدي في كفالة حصول الشباب على معلومات عن فيروس نقص المناعة البشرية والصحة الجنسية والإنجابية، وطرق الوقاية وأن تتاح لهم الفرص الاقتصادية للحد من مدى تأثرهن.

٣ - كفالة الوصول إلى العلاج والرعاية على قدم المساواة

١٥ - إن كفالة حصول المرأة على خدمات العلاج والرعاية على قدم المساواة يمثل أولوية رئيسية من أجل إعطاء الأمل لهم، وإطالة أعمارهم الإنجابية، وصون سلامة الأسر، وتخفيف حدة تعرض الأطفال للإصابة. فانخفاض الإيرادات وضيق حرية الحركة وازدياد حجم المسؤوليات المنزلية يمكن أن يحد من الفرص المتاحة للنساء للحصول على الخدمات، ولا سيما النساء اللاتي يعشن في المناطق الريفية. وفي الأسر المتأثرة بمرض الإيدز والتي تواجه مصاعب اقتصادية، فإن الرجال غالبا وليس النساء هم الذين يتلقون العلاج. لذا فإن إحدى الأولويات الرئيسية تتمثل في قيام دوائر الصحة العامة بتوفير العلاج للنساء والرجال على قدم

المساواة في المجتمعات الأهلية في المدينة والريف، وجمع بيانات مفصلة لكفالة وصول الخدمات إلى من يحتاجها على قدم المساواة.

٤ - التصدي للعنف المرتكب بسبب نوع الجنس

١٦ - يمثل العنف البدني والإكراه والعنف الجنسي حقيقة مؤلمة بالنسبة لملايين النساء والفتيات في العالم، وفي المنازل والمدارس على السواء. ويزيد العنف والهيمنة من شدة تأثير الإناث للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. وبالنسبة للنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية، فإن العنف والتهديد بالمهجران كثيرا ما يشكلان ردا على ما كشفه التشخيص من إصابتهن بالفيروس. ويتمثل التحدي في تغيير تقاليد الهيمنة والإكراه، وتشجيع رفض جميع أشكال العنف، بما في ذلك رفضه من خلال النهوض بحقوق النساء والفتيات.

٥ - إشراك الرجال والفتيان في نصره المساواة بين الجنسين

١٧ - إن النجاح في التصدي للأبعاد الجنوسية للوباء يستلزم إشراك الرجال والفتيان كشركاء كاملين في نصره المساواة بين الجنسين والتصدي للممارسات الضارة. وثمة حاجة ماسة لتوعية الرجال والفتيان بالديناميات الجنوسية الضارة، وإشراكهم كشركاء في التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ولدعم قيادة الرجال الذين يمكنهم النساء والفتيات.

جيم - الحد من التعرض للإصابة

١ - الحد من تعرض السكان المشردين للإصابة

١٨ - إن احتمال تعرض السكان المشردين، ولا سيما النساء والأطفال الذين يتشردون من جراء الصراعات أو حالات الطوارئ أو الاتجار، للتهميش أكثر من غيرهم ولمواجهة العنف الجنسي والاستغلال من شبكات وخدمات الدعم. ويتمثل التحدي في كفالة وصول المعلومات عن فيروس نقص المناعة البشرية إلى السكان المشردين وتوفير خدمات الوقاية والدعم والعلاج لهم.

٢ - منع الاتجار بالنساء والفتيات والفتيان

١٩ - يضع الاتجار بالنساء والفتيات والفتيان في أحوال شديدة الخطورة لا تكون لهم فيها كلمة على القرارات المتعلقة بالجنس. وهؤلاء غالبا ما يُجبرون على الخضوع إلى شكل من أشكال الرق الجنسي ويجردون من حقهم في التفاوض على إقامة علاقات جنسية مأمونة أو حماية أنفسهم من العنف، مما يزيد من شدة تعرضهم لفيروس نقص المناعة البشرية. ويتمثل

التحدي في كفالة اعتماد نهج قائم على الحقوق لا يتصدى فحسب للحلقة التي تربط بين التعرض للإصابة والاستغلال الجنسي بل ويتصدى أيضا لهذه التجارة المزدهرة في العالم.

دال - تخفيف حدة التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية

١ - تخفيف عبء الرعاية

٢٠ - تتحمل النساء والفتيات مسؤولية إضافية تتمثل في توفير الرعاية والدعم في الأسر والمجتمعات الأهلية المتأثرة بمرض الإيدز. وتترتب على هذه المسؤولية تكلفة باهظة، إذ غالبا ما تحد من الخيارات والفرص التعليمية والاقتصادية للنساء والفتيات. لذا فإن التحديات الملحة تتمثل في الاعتراف بدور النساء بوصفهن مقدمات للرعاية ودعم هذا الدور في المجتمعات الأهلية والأسر المعيشية، وكفالة حصولهن على المعلومات والموارد المطلوبة لتقديم الرعاية، وتشجيع الرجال والفتيان على اقتسام المسؤولية عن توفير الرعاية.

٢ - كفالة الأمن الغذائي للأسر المتأثرة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٢١ - إن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يقوّض الأمن الغذائي من جراء الإصابة بأمراض منهكة، وتضاؤل إيرادات الأسر المعيشية ومواردها، وارتفاع تكاليف تقديم الرعاية للمرضى. وتُجبر النساء بشكل خاص في الأسر المتأثرة بمرض الإيدز على التخلي عن أنشطتها الزراعية أو تأجيلها لتوفير الرعاية لأفراد الأسرة أو للقيام بأعمال مأجورة لتغطية النفقات الطبية أو لشراء الغذاء. وفي حالات أخرى، عندما يصاب أفراد الأسرة بالمرض، تنتقل الأسر المعيشية من نظم المحاصيل المتعددة بما في ذلك المحاصيل النقدية، إلى زراعة الكفاف الأقل حاجة لليد العاملة، مما يعرّض أمنها الغذائي للخطر. إضافة إلى ذلك، فإن التحيز الجنوسي في عملية توزيع المواد الغذائية يمكن أن يترك النساء والفتيات أكثر عرضة لانخفاض توافر المواد الغذائية في الأسر المعيشية. ولهذا فإن التحدي الرئيسي يتمثل في تنفيذ استجابات متكاملة للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمن الغذائي وانعدام المساواة بين الجنسين.

٣ - كفالة وصول الموارد إلى النساء

٢٢ - إن إحدى مجالات العمل الرئيسية تتمثل في كفالة أن تركز الموارد الرامية إلى التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على تنفيذ استراتيجيات تتصدى للأبعاد الجنسانية للوباء وأن تصل للنساء. وثمة حاجة ماسة للقيادة والإرادة السياسية لكفالة إدراج

البرامج المخصصة تحديدا لمنفعة النساء في الاستراتيجيات الوطنية لمحاربة مرض الإيدز وتوفير ميزانية كافية لتمويل هذه الاستراتيجيات.

هاء - كفاءة المشاركة التامة

كفاءة المشاركة التامة للناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٢٣ - رغم تسليط الأضواء بصورة متزايدة على الناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بشكل ملحوظ على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي، فإن التحدي يتمثل في كفاءة مشاركة النساء والرجال الأكثر تأثرا تأثيرا مباشرا بهذا المرض في وضع وتنفيذ الخطط الخاصة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مشاركة تامة. وقد تبين أنه عندما يأخذ الناس المصابون بهذا المرض زمام المبادرة في التصدي للوباء، ينتشر تأثير هذه الاستجابة انتشارا أوسع ويكون أكثر استدامة. ولهذا فإن إحدى المهام ذات الأولوية تتمثل في تعزيز شبكات ومنظمات الناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك تجمعات وشبكات النساء اللائي يحملن الفيروس بغية تيسير مشاركتهن مشاركة تامة.

رابعا - الانتقال من الالتزام إلى العمل

٢٤ - يمثل الانتقال من الالتزام إلى العمل، وتعزيز الجهود الوطنية والعالمية لتحسين الوصول إلى خدمات الوقاية والرعاية والعلاج، أولويات من أجل تحقيق الأهداف المدرجة في إعلان الالتزام. وتحقيقا لهذه الغاية، فإن الأسئلة الرئيسية التي ينبغي الإجابة عليها هي ما الإجراءات التي ينبغي اتخاذها ومن ينبغي له أن يتخذها من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) تشجيع القيادة السياسية الجريئة والصادقة لتتحدث صراحة عن ضرورة مواجهة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وكفاءة قيام السياسات الوطنية بوضع استجابة إنسانية تصل إلى جميع قطاعات المجتمع المتأثرة وتلبي احتياجاتها؛

(ب) القضاء على وصمة العار والتمييز وخلق بيئة تمكينية لحماية حقوق الناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

(ج) كفاءة اضطلاع الناس المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والنساء بدور أكبر في عمليات صنع السياسات واتخاذ القرارات وفي تنفيذ ورصد البرامج (بما في ذلك المشاركة في المجالس الوطنية المعنية بالإيدز، والتنسيق القطري لآليات الصندوق العالمي لمحاربة مرض الإيدز والسل والملاريا والهيئات القائمة بالتنفيذ)؛

- (د) وضع تشريعات وطنية تحمي حقوق النساء والأطفال، وتدعم الحكومات والمجتمع المدني الذي يتخذ إجراءات تؤدي إلى ردم الفجوة بين القانون والممارسة؛
- (هـ) القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي والاعتصاب والاتجار، والتصدي للممارسات الضارة مثل الزواج المبكر أو الإجمالي وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛
- (و) حماية حقوق السكان المعرضين للإصابة والمشردين وإتاحة الإمكانيات لإيصال المعلومات والرسائل وخدمات الوقاية إلى الجماعات للحد من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية؛
- (ز) تأمين الوصول على قدم المساواة للعلاج والرعاية وكفالة أن تكون برامج العلاج رخيصة التكلفة ومرنة وقابلة للتكيف؛
- (ح) الاعتراف بمقدمي الرعاية وتقديم الدعم لهم لكفالة حصولهم على المعلومات والموارد لتحسين الرعاية المجتمعية، وتخفيف عبء الرعاية على النساء والفتيات؛
- (ط) إشراك الرجال والفتيان مشاركة فعالة في التصدي للديناميات الجنوسية الضارة، بما في ذلك العنف والتمييز، وفي اقتسام المسؤوليات عن توفير الرعاية؛
- (ي) توفير كل ما يلزم من موارد للبرامج التي تلبى الاحتياجات المحددة للنساء من كافة الأعمار.